

فمن مؤن الكفارة ورفع الطعام وحكم المعطوف انه يتبع المعطوف
عليه في اربعة من عشرة وهي واحد من الرفع والنصب والخبر
وواحد من التعريف والتكثير وواحد من الاضداد والتثنية
والجمع وواحد من التذكير والتأنيث وتكون مؤنجا في اعراب
عطف بيان جاز اعرابه تبديلا اعني بدل كل من كل بلا اذا
كان ذكره واجبا كقوله قام زيد اخوها الا ترى ان الجملة
خبر عن عند والمهمله الواقعة خبرا لا بد لها من رابط يربطها
بالتحريك والواو رابط هنا في قوله اخوها الذي هو تابع لزيد
فلو اسقط لم ينعج الكلام وتوجب ان يعرف بيانا لا بد لان
البدل على نية تكرار العاقل فكانه من جمله اخرى فتخلوا الجملة
المحترجا عن رابط والاول اذا اتبع احلا له محل المتبوع فله
اسم كقوله فيها فوكك باريد الحارث اذ لو قيل بالحارث
لم يحرك لان ما وال لا يحتملان ومنها قول الشاعر انا ابن التارك
التركي يشتر عليه الطير تركه وموعا ويشتر عطف بيان لا يشتر
على التركي وليس بدلا لامتناع انا ابن التارك يشتر اذ انما
ما فيه الاكف واللام الى المحر منها الا ان كان المضاف
صفة نشأة او مجموعة مع المذكور السالم نحو الصاروا زيد
والصاروا زيد ولا يجوز الصاروا زيد خلافا للفرق ومنها
قول الرازي وهو ذو الرقة ابي واسطار سطران سطر
القول بالصر لصر لصر لان الصر الثاني مرفوع والثالث
مضروب ولا يجوز فيها ان يكونا بدلين لانه لا يجوز فاص

فملائه وقوم يرفعونه على الاضداد واليه اذهب واجمع المتبوع
فانما يقوله من يقول الكوفي الراعي واذا كان المنقوت
معلوما يدون النعت نحو مررت باقرو العيس الشاعر جازك
فيه ثلاثة اوجه الاتباع فتخفيض والقطع بالرفع بالضمير
هو وبالنصب بامارة فعل ويجب ان يكون ذلك الفعل اخص
او اعني في صفة التوضيح وادخ صيغة المدح وادخ في صفة
الذم فالاول كما في المثال المذكور والثاني كما في قوله بطرب
المدح اهل الجند بالنصب والثالث كما في قوله تعالى والبرية
حالة الخطبة تقدر في السبع بالنصب بامارة التزم وبالرفع
اما على الاتباع او بامارة في قولك الثالث عطف
البيان وهو تابع غير صفة يوضع متبوعه او يختص به البيان
بحر اقسامه باليد ابو حفص عن وكوا وفارة طعام نساكين
ويتبع في اربعة من عشرة ويجوز ان يكون كل ان لم يجب
ذكره كقوله قام زيد اخوها ولم يقم اجلا له كقول الاول
نحو باريد الحارث وانا ابن التارك التركي يشتر ويا نصير
ويتبع في نحو يا سجد كذا وقرا اول الخبيث واقول قولي
تابع جنس مثل التوابع كلها وقولي غير صفة تخرج للصفة فانها
توافق عطف البيان في اعادة توضع المتبوع ان كان معرفة او تخصيص
ان كان نكرة فلا بد من اخرجها والاول عطف في حد البيان وقولي يوضع
مفوعة او يختص به لما عدا عطف البيان ومنها الموضع قوله
اقم بالله ابو حفص مائة مائة من لخب وكاد يروى المراد
الخطاب ومنا العطف المختص قوله تعالى او كفارة طعام مساكين
في نون